



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة المالية

الإدارة العامة للوازم العامة

لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 26 / 2015

تقديم خدمة نظافة مرفأ الصيادين



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة المالية

الإدارة العامة للوزار العامة

لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 26 / 2015

تعلم وزارة المالية / لجنة العطاءات المركزية عن طرح عطاء تقديم خدمة نظافة مرفأ الصيادين لصالح وزارة النقل والمواصلات تبعاً للشروط والمواصفات الموضحة في كراسة ووثائق العطاء .
فعلى الراغبين في المشاركة في هذا العطاء مراجعة وزارة المالية / الإدارة العامة للوزار العامة - الرمال برج الوليد الطابق الأرضي بالقرب من إشارة مرور الطيران غرب برج الظافر رقم (9) في غزة خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول على كراسة المواصفات ووثائق العطاء مقابل دفع مبلغ (200) شيكل غير مستردة تورد إلى خزينة وزارة المالية.
آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العطاءات بالإدارة العامة للوزار / وزارة المالية في غزة هو الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الثلاثاء الموافق 2015/04/14 م وتفتح المظاريف بحضور ممثلي المتناقصين في نفس الزمان والمكان .

لجنة العطاءات المركزية

ملاحظة:.

1. أجرة الإعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء .
2. يجب إرفاق كفالة بنكية من البنك الوطني او بنك الانتاج أو بنك البريد أو سند دفع صادر من بنك البريد (كتأمين دخول) بقيمة \$1000 صالحة لمدة شهرين على الأقل .
3. تقدم الأسعار بالشيكال وتشمل جميع أنواع الرسوم والضرائب .
4. لجنة العطاءات غير ملزمة بقبول أقل الأسعار .
5. للإطلاع على الكراسة يرجى مراجعة موقع الوزارة www.mof.gov.ps .
6. للمراجعة والاستفسار هاتف رقم : 2826990-2825944 .
7. الجلسة التمهيديّة والمعاينة يوم الاثنين 13.04.2015 الساعة الحادية عشر

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المتناقصين:-

1. يعد المناقص عرضة وأسعاره على الجداول والنماذج والوثائق المرفقة بدعوة العطاء بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويتقهم جميع ما ورد فيها ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. تكتب أسعار العطاء بالشيكل على أن يشمل السعر جميع الرسوم والمصاريف الأخرى.
3. يعد المناقص عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الأزرق أو الأسود فقط ويحظر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالحبر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالحبر الأزرق أو الأسود ويوقع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
4. يقدم المناقص عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة مع تأمين دخول العطاء في مغلف مغلق بإحكام ويكتب عليه عطاء تقديم خدمة نظافة مرفأ الصيادين للمناقصة رقم 2015/25 وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتبات المتعلقة بالعطاء وعليه تبليغ الإدارة العامة للوزام / وزارة المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت العطاء وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
5. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوزام قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه .
6. يلتزم المناقص بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة ستون يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
7. مدة العطاء عام ميلادي كامل تبدأ من تاريخ الإحالة النهائية.

ثانياً: الشهادات والمستندات الرسمية المطلوبة:-

1. يرفق المناقص مع عرضه (خاصة إذا كان يشارك لأول مرة) الشهادات والوثائق المطلوبة منه وهي على النحو التالي:
 - رخصة الحرف والمهن الصادرة عن بلدية غزة.
 - السجل التجاري أو الصناعي للشركة.
 - شهادة خلو طرف من دائرة ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة.
2. يحق للمناقص أن يضيف أية وثائق أو معلومات يرغب بإضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه.

ثالثاً : تأمينات وضمانات العطاء :

1. تأمين الدخول في العطاء :

يلتزم المناقص أن يرفق بعرضه سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة على ذلك بمبلغ \$1000 " كتأمين دخول " ولا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء ، على أن تعاد تأمينات الدخول في العطاء إلى مقدميها من المناقصين الذي لم يحال عليهم العطاء بعد مدة أسبوعين من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، وكذلك لمن أحيل عليهم العطاء بعد أن يقوموا بتقديم تأمين حسن التنفيذ.

2. تأمين حسن التنفيذ :

يلتزم المتناقص الفائز بالعطاء أو بأي جزء من بنوده بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه بقيمة 10% من إجمالي قيمة العطاء وذلك على شكل سند دفع معتمد صادر من بنك البريد او كفالة بنكية او شيك بنكي صادرة من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية بغزة حسب الأصول خلال 15 يوم من تاريخ تبليغه بقرار إحالة العطاء عليه من قبل الإدارة العامة للوزم على أن يكون ساري المفعول مدة سريان العقد، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد تنفيذ كافة الالتزامات المترتبة عليه بموجب طلب خطي تقدمه الدائرة المستفيدة للإدارة العامة للوزم بالإفراج عن التأمين (حيث يتم إصدار شيك بقيمة السند من وزارة المالية).

رابعاً: فتح العطاءات وتقييمها:

1- لجنة فتح المظاريف:-

يشكل مدير عام اللوزم العامة لجنة فتح مظاريف العطاء وتقوم هذه اللجنة بفتح العطاءات بحضور المناقصين أو ممثليهم في الزمان والمكان المحددين في دعوة العطاء بعد اتخاذ الإجراءات التالية:-

أ- إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف وكل عطاء يفتح مظروفه يضع رئيس اللجنة عليه وعلى مظروفه رقماً مسلسلاً على هيئة كسر اعتيادي بسطه رقم العطاء ومقامه عدد العطاءات الواردة.

ب- ترقيم الأوراق المرفقة مع العطاء وإثبات عددها.

ت- قراءة اسم مقدم العطاء والأسعار وقيمة التأمين الابتدائي المقدم من كل مناقص وذلك بحضور المناقصين أو ممثليهم.

ث- التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على العطاء ومظروفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة.

2- لجنة دراسة وتقييم العروض:-

يحدد مدير عام اللوازم العامة الأشخاص أو الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية وتقدم توصياتها المناسبة للجنة العطاءات المركزية بعد أخذ المعايير التالية في الاعتبار:-

- أ- لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء.
- ب- تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية وفقاً لمواصفات الخدمة المطلوبة على جدول يعد لهذه الغاية، وتخضع كافة العروض لنفس المعايير من حيث التزام المناقص بعرضه بمواصفات وشروط دعوة العطاء.
- ت- يؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء وسمعته أو الخدمة التي يوفرها ولجنة استبعاد عرض المناقص الذي لا تتوفر فيه كل أو بعض هذه المتطلبات.
- ث- تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم أرخص الأسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.
- ج- في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن أرخص الأسعار تنتقل الدراسة إلى العرض الذي يليه بالسعر إلى أن تصل إلى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للإحالة على أن تبين أسباب استبعاد العروض الأرخص بشكل واضح.

خامساً :- التزامات المتعهد أو المورد :-

1. على المتعهد الذي أحيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الإحالة وتوقيع الاتفاقية وما يلحقها من أوراق ومستندات.
2. لا يجوز للمتعهد أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطي من لجنة العطاءات .
3. لا يحق للمناقص أو المورد الرجوع على لجنة العطاءات بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه في حالة إذا ما رفضت لجنة العطاءات كل العروض المقدمة إليها أو إذا لم تحل العطاء على مقدم أقل الأسعار أو إذا ألغت لجنة العطاءات دعوة العطاء في أي وقت أو أي مرحلة دون ذكر الأسباب.

سادساً :- الإجراءات التي تتخذ ضد المتعهد في حالة التأخير في التنفيذ أو عدم قيامه به :-

1. **التنفيذ على حساب المتعهد :** إذا نكل المتعهد عن تنفيذ التزاماته بما فيه التزامه بالتنفيذ أو قصر في ذلك أو تأخر يحق للجنة المختصة التنفيذ على حساب المتعهد بنفس المواصفات المطلوبة والشروط العامة الخاصة الواردة في العطاء والاستعانة بمتعهد آخر مع تحميل فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأية خسائر أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالدائرة المستفيدة أو دائرة اللوازم العامة دون الحاجة إلى أي إنذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك بالاستعانة بمتعهد آخر أو حسب ما تراه اللجنة مناسباً.

2. استبعاد عرض المورد الذي يخل بالتزاماته أو إلغاء العقد المبرم معه: وهنا يحق للجنة العطاءات التي أحالت العطاء اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المتعهد بما في ذلك مصادرة قيمة التأمين المقدم من المتعهد أو أي جزء منه بشكل يتناسب مع تقصيره ويعتبر المبلغ في هذه الحالة إيراداً للخزينة العامة.

3. وفي جميع الأحوال يحق لدائرة اللوازم العامة تحصيل الأموال المستحقة لها في ذمة المناقص أو المورد من الأموال المستحقة لذلك المناقص أو المورد لدى الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية أو من كفالاتهم.

سابعاً: حل الخلافات:-

أ- في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً بالتفاوض.

ب- إذا لم يتمكن الطرفان خلال 30 يوماً من بدء مفاوضاتهما للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

ثامناً: شروط متفرقة:-

1. إذا استعمل المناقص الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي أو مستخدمي السلطة أو على التواطؤ معه إضراراً بالمصلحة يلغي عقده في الحال ويصادر التأمين مع عدم الإخلال بحق الوزارة المطالبة بالتعويضات المترتبة على ذلك فضلاً عن شطب اسمه من بين المناقصين ولا يسمح له بالدخول في مناقصات للسلطة الوطنية الفلسطينية هذا فضلاً عن اتخاذ الإجراءات القضائية ضده عند الاقتضاء.

2. إذا أفلس المناقص أو المورد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء وكذلك مصادرة مبلغ التأمين كإيراد عام للخزينة العامة.

3. إذا توفى المناقص أو المورد جاز إلغاء العقد المبرم معه أو ما تبقى منه بتوجيه كتاب للورثة يفيد بذلك دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي يقضي بذلك مع رد مبلغ التأمين في هذه الحالة.

الشروط الخاصة

1. تقوم اللجنة المختصة المشكلة من وزارة النقل والمواصلات بالإشراف والمتابعة على أداء نشاط الشركة وترفع تقرير دوري بالخصوص.
2. تنظيف جميع دورات المياه المتواجدة داخل مرفأ الصيادين وذلك حسب تعليمات اللجنة المختصة مع الإشارة الى ان جميع المواد المستخدمة والأدوات اللازمة لعملية النظافة على حساب المتعهد ويلتزم المتعهد بالحصول على موافقة الجهة المشرفة على مواد النظافة المستخدمة والقيام بأعمال الصيانة كاملة بما فيها توفير قطع الغيار اللازمة.
3. تنظيف الأرضيات والممرات والمناطق الفضاء المحددة حسب المخطط من كافة مخلفات زوار المرفأ وكذلك الاتربة وخلافه.
4. تنظيف حاويات النفايات المنتشرة في المرفأ ووضع أكياس نايلون فيها كل حسب حجمه بما يمنع تلوثها واتساخها وتجديد الأكياس كلما اتسخت .
5. توفير عدد كاف من العمال (ذكور + اناث) على مدار الساعة بما يكفي لتحقيق النظافة التامة للمكان المطلوب.
6. من حق اللجنة المختصة استبعاد أي من منتسبي الشركة بالموقع وعلى الشركة أن تقوم باستبداله خلال (24) ساعة ولا يطلب من اللجنة تقديم تبرير للشركة.
7. يلتزم كافة المتقدمين لهذا العطاء بضرورة زيارة الموقع ومعاينته لتقدير آلية تقديم الخدمة وتكلفة المواد والمعدات والأدوات والاحتياجات المطلوبة في دورات المياه المختلفة المذكورة في المخطط حيث لن يعتد بجهل أي من المتقدمين للموقع وظرف العمل به.
8. يلتزم من يرسو عليه العطاء بعدم استخدام موظفين قاصرين لأداء المهمة بحيث لا يقل عمر العامل أو الموظف المنوي تشغيله عن 16 سنة وألا يزيد عن 50 سنة وان يكون مقبول الهيئة ويجيد التعامل مع الاخرين.
9. يلتزم من يرسو عليه العطاء بإحضار شهادة حسن سير وسلوك من الجهات المختصة علما بأنه يحق للجنة المختصة لجميع العاملين في اعمال النظافة داخل مرفأ الصيادين.
10. يلتزم من يرسو عليه العطاء بتقديم: كشفا بأسماء العاملين والعاملات مع صورة هوية للعمال المنوي تشغيلهم وللجنة الحق في الاعتراض على أي من المستخدمين عمال كانوا أو إداريين.
11. يلتزم من يرسو عليه العطاء بالمسئولية الكاملة عن أية إصابات عمل تلحق بأي من منسوبيه العاملين بالموقع كما أن حقوقهم كلها كائنة ما كانت هي طرف الشركة التي جلبتهم كما وتحمل الشركة المسئولية المدنية والجنائية في حال تسبب أي من منسوبيه بضرر مادي أو معنوي لممتلكات المرفأ.

12. لا يحق لمن يرسو عليه العطاء الادعاء بوجود خسارة من جراء التعاقد ولا يحق له المطالبة بأي تعويض ولن يلتفت لمثل هذه الادعاءات لكونها تتناقض مع حرية المورد في تقدير المقابل المادي لما يقوم به من أعمال وفي اختيار طريقة المشاركة في العرض موضوع العقد.
13. يحق للجنة المختصة إجراء تقييم شامل لأداء الشركة كل 3 شهور وإذا ثبت لها من خلال المشاهدات الشخصية وتقارير اللجان المتخصصة أن الشركة قد أخفقت في تحقيق الأهداف التي تم التعاقد معها من أجله وحسب أحكام وشروط العقد فإن للجنة المختصة الحق في طلب فسخ العقد مع الشركة ومصادرة الضمانة البنكية والتعاقد مع من يليه في السعر مع تحميله كافة التبعات القانونية والمالية المترتبة على ذلك.
14. يلتزم من يرسو عليه العطاء بتوفير زي خاص ومميز بالعاملين رجال ونساء.

آلية تنفيذ الخدمات المطلوبة :

1. أعمال النظافة مستمرة وعلى مدار الساعة ولا تتوقف بسبب العطل أو الأعياد الرسمية أو المناسبات الدينية وتستمر بنفس القوه والزمخ في باقي أيام الأسبوع.
2. تفريغ السلال وجمع النفايات ونقلها إلى حاويات بلدية غزة.
3. يجب ترك المكان حول حاوية النفايات الرئيسية نظيفاً على مدار الساعة.
4. استبدال أكياس حاويات النفايات بعد كل عملية تنظيف.
5. متابعة نظافة دورات المياه بشكل مستمر باستخدام المطهرات مثل الكلور أو أي مطهر موافق عليه من اللجنة مع مراعاة تخصيص عاملات للعمل في دورات الحريم والسعي الدائم لمتابعة نظافتها.

جدول الأسعار

ملاحظات	المبلغ بالشيكل بالحروف	المبلغ بالشيكل بالأرقام	البيان	
			تقديم خدمة نظافة مرفأ الصيادين	1

- المناطق المشمولة بالعطاء حسب المناطق المظلمة وفق الخرائط المرفقة.
- مدة العطاء سنة ميلادية كاملة تبدأ من تاريخ الاحالة النهائية.

إقرار والتزام

أقر أنا الموقع أدناه _____ هوية رقم _____ بصفتي ممثلاً عن شركة _____ بالتالي:.

1. بأنني قرأت وتفهمت كافة ما ورد بوثائق العطاء المطروح رقم 26 / 2015 من شروط عامة وخاصة ومواصفات وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط والمواصفات .
 2. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة ستين يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
 3. وكذلك ألتزم بتوريد الأصناف المحالة على بموجب العطاء المذكور أعلاه والتي يتم طلبها من قبل وزارة النقل والمواصلات خلال ثلاثين يوماً وذلك من تاريخ توقيع العقد واستلام أوامر التوريد على أن تكون تلك الأصناف الموردة من قبلي وفقاً للمواصفات والشروط المنصوص عليها في هذا العطاء .
- وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه .

اسم المناقص : _____
رقم المشتغل المرخص : _____
العنوان : _____
رقم الجوال : _____
رقم الهاتف : _____
رقم الفاكس : _____
التاريخ : _____